١٨٥/١٢
جامعة القاهرة
المكتبة
كلية الحقوق

جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

١٧٢

المفاوضة في الشركة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

رسالة دكتوراه

١٨٥/٢

إعداد
محمد فهيم السجندي

إشراف

الأستاذ الدكتور
محمد أحمد سراج
أستاذ الشريعة الإسلامية
بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور
حسني المصري
أستاذ القانون التجاري والبحري
بكلية الحقوق - جامعة عين شمس

١٤١٢هـ - ١٩٩١م

T01-00292

بسم الله الرحمن الرحيم

وقل رب زدني علما

((بسم الله الرحمن الرحيم))

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم ، وعلى آله واصحابه أجمعين وبعد ...

١ـ فإن الاسلام له نظامه الرائع الذى يقوم على أسيس متينة راسخة ويستمد أصوله ومبادئه من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وإنه فى مجال التجارة قد اهتم بهذا الجانب من جوانب النشاط الاقتصادى فدعا الناس الى العمل بالتجارة وجعلها من أطيب طرق الكسب وأوسعها ، وأحاطها بسياج من المبادئ والضوابط التى تجعل منها نفعا خالصا للأفراد والجماعات .

٢ـ إن الاسلام وهو يستهدف إقامة مجتمع إسلامى قوى ودولة إسلامية ثابتة وحضارة إسلامية حقيقية استخدم لذلك كثيرا من الأدوات والأساليب ، ومن الأدوات والأساليب أنه فى مجال المعاملات الاقتصادية ربط استخدام رأس المال بواسطة الغير والتعاون معه بأشكال من المعاملات الاقتصادية ، وقد استلزم فى هذه الأشكال أن يكون أسلوب المشاركة هو أساس التعاقد ، وبهذا الشرط يكون الإسلام قد ضمن أن توجه رؤوس الأموال السائلة وأن تتحول إلى نشاط اقتصادى منتج حقيقة ، ويكون الإسلام بهذا قد خلص المجتمع الإسلامى من داء حصر النشاط الاقتصادى لأصحاب رؤوس الاموال فى الاتجار بالنقد والتى نعرفها فى المجتمعات المعاصرة من خلال دراسة نشاط البورصات ونشاط المصارف ان استهداف الاسلام تحريم الربا وتحريم الاتجار بالنقد هو استهداف أصيل ، وتشريعه التعامل بالمشاركة هو تشريع مقصود به تحقيق غايات ومقاصد معينة محددة فى حياة الأفراد وتبادل المنافع وقضاء الحاجات بين الناس ، بل زادت أهمية ذلك مع ركب الحضارة والتقدم وازدهار التجارة والصناعة إلتى تحتاج إلى التعاون بين الانسان وأخيه الإنسان والمجتمعات بعضها مع بعض ، ومن ثم يعتبر التمويل بالمشاركة من أفضل ماطرحته المصارف الاسلامية من أساليب تمويلة ومن أهم مايميزها .

٣ـ من هذا المنطلق ومن واقع مانلمسه من بعث لنهضة فقهية نعيشها هذه الأيام وكثرة الكتاب والباحثين فى الدراسات الإسلامية وانتقال الامر من البحث الفقهى إلى نصوص دستورية تجعل من الشريعة مصدرا أساسيا

للتشريع كماهو الحال بالنسبة للدستور الحالى لجمهورية مصر العربية ودستور اتحاد الجمهوريات العربية رأيت أن يكون موضوع رسالتى للحصول على درجة الدكتوراه (المفاوضة فى الشركة بين الفقه الاسلامى والقانون الوضعى) ويرجع سبب اختيارى لهذا الموضوع الى أن شركة المفاوضة لم تحظ بالعناية التى تستحقها، وقد قال عنها البعض: إنها لاتعد شركة واقعية وليس لوجودها بقاء اذا ماوجدت والأمر بخلاف ذلك فان شركة المفاوضة تمثل نوعا من الاتحاد التجارى المعاصر، وهى إحدى صور العمل الجماعى فى مجال الاتجار والاستثمار ، وقد يرغب بعض العاملين فى هذا المجال هذا اللون من الشركات التى تحمل ببساطة فكرة التفويض المشترك للسلطه فضلا عن أنها شركة تدخل فى جميع أنواع الشركات الأخرى التى أباحها الاسلام فتصح فى الأموال والأبدان والوجوه .

٤ـ ولما كانت شركة المفاوضة تتجسد فى شركة التضامن قمت بعمل مقارنة بين شركة المفاوضة فى الفقه الاسلامى وشركة التضامن فى القانون الوضعى ، فالمفاوضة سواء كانت أموالا أو أبدانا أو وجوها تتضمن الكفالة بآثار تتسع للتضامن المعروف فى شركات القانون بكافة نتائجه فهى كفالة تضامنية . ولقد كشفت المقارنة عن ثراء الفقه الاسلامى وحيويته وملاءمته لمطالب الحياة الحديثة والتلاؤم مع حاجتها ، ولقد تجلى ذلك فى موقف الفقه الاسلامى من شركات الأعمال (الصنائع وشركات الوجوه . ففى شركات الأعمال يكون الاعتبار الأول للشريك هو العلاقة الشخصية ، ومايقوم به من صنعة أو حرفة مهنية وهى شائعة اليوم فى عصرنا الحاضر بين الأطباء (المستشفيات الخاصة) والمهندسين والمحامين والمقاولين والسباكين وورش الحدادة والنجارة والصيانة وأعمال الطباعة والخياطة وصالونات الحلاقة وشركات الصيد والنظافة وغيرها كثير ، بل تعد شركة التنقيب عن النقط وشركة التفريغ والشحن من شركات الأعمال .

أما شركة الوجوه وهى باب اقتصادى متميز فتبنى على الثقة والأمان بين الناس حيث لامال ولا صنعة فيها ولكن الشركاء يعملون عن طريق الأجل ثم يقومون ببيعها نقدا ويسددون ثمنها والباقى وهو المكسب يكون شركة بين الشركاء . وفى عصرنا هذا قد انتشرت فى جميع المجتمعات وفى جميع أنواع التجارات لحاجة الناس اليها ،فالشركة تحتاج إلى ضرب فى

الأرض فى الأسواق التجارية فى أماكن متعددة لعرض السلعة للبيع وتحتاج الى حركة ونشاط وخبرة ودراية بالعرض والطلب والعلاقات مع التجار وغير ذلك مماتتطلبه هذه الشركة من أعمال قد تفوق غيرها من الشركات الأخرى ان اجازة شركة الوجوه وتنظيم الشريعة لها يدل على تأصل القروض الانتاجية وان كان الاسلام حررها من الربا لأن رأس مال الشركة هو المال أو السلع التى قدمها رب المال الى الشركاء وانتظر تصريفها حتى يردوا اليه قيمتها بغير زيادة عليها .

ومعلوم أن القانون الوضعى لايجيز شركة الأعمال ولا شركة الوجوه لعدم وجود رأس المال فيهما

وقد اعتمدت فى دراستى هذه على المصادر والمراجع الفقهية لدى جميع المذاهب ، واستهديت بماكتبه العلماء المحدثون فى موضوع العقود والشركاء ، واعتمدت أيضا على مراجع القانون الوضعى المصرى والفرنسى .

وقد وضعت هذه الرسالة فى باب تمهيدى وأربعة أبواب وخاتمة .

الباب التمهيدى : وقد تضمن فصلين . الفصل الأول فى تعريف المفاوضة وصورها وتقسيم الشركات شرعا . والفصل الثانى فى تعريف المفاوضة قانونا وتجسيدها فى شركة التضامن .

الباب الأول :

فى تطور شركة المفاوضة وشركة التضامن وتكلمت فيه عن القواعد الشرعية لشركة المفاوضة والتنظيم التشريعى لشركة التضامن .

الباب الثانى :

فى أركان شركتى المفاوضة والتضامن . وتحدثت فيه عن الأركان العامة والخاصة لشركتى المفاوضة والضامن ، وشروط الشركة خصائصها وبطلانها .

الباب الثالـــث :

فى النظام القانونى لشركة التضامن ومقارنته بشركة المفاوضة • تكلمـــت فيه عن الشخصية المعنوية فى الفقه الاسلامى والقانون الوضعـــــى وادارة شركة التضامن ومقارنة ذلك بشركة المفاوضة وتوزيع الأربـــــاح والخسائر والرقابة على شركتى التضامن والمفاوضة وانتقضاء شركة التضامـن ومقارنته بشركة المفاوضـــة •

الباب الرابـــع :

فى وضع شركة المفاوضة فى الاستثمار المعاصر • تحدثت فيه عـــــن مجالات استثمار الأموال فى الاسلام ثم تحدثت عن وضع شركـــــــة المفاوضة فى الاستثمار المعاصـــر •

أما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج التى توصل إليهـــــا البحـــث •

وبعد ...

فهذا هو عملى ـ وهو جهد المقل ـ لا ادعى أننى بلغـــت فيه الكمال ، فالكمال لله وحده ، والعقول البشرية من طبيعتهـــــا النقص والقصور • على أننى ـ يعلم الله ـ ما ادخرت وسعا ولاضننت بجهد ولاوقت فى سبيل أن يأتى هذا العمل على خير صورة وأفضـل وجه ، فان كنت قد أصبت بعض التوفيق فهذا من عظيم فضل اللـــــه ومنته على ،ولله الحمد فى الأولى والآخرة وان كانت الآخرى فيـغفـــر لى أننى مازلت على أول طريق البحث والكتابة أدعو الله سبحانـــــه أن تكون هذه بداية خير وأضرع اليه ـ جل فى علاه ـ ان يثبـــت قدمى على طريق ونيه وعلمه وخدمة شريعته ، فذلك هو غرض المأمـــول وهدفى المنشـــود •

ولايفوتنى فى النهاية أن أذكر لصاحب الفضل فضله ،وأن أتقـــدم بوافر احترامى وعظيم عرفانى للأستاذ الدكتور محمد أحمد سراج والاستاذ الدكتور حسنى المصرى المشرفين على البحث فقد غمرانى بدماثة خلقهمـــــا ورحابة صدرهما ولقد أفدت كثيرا من علمهما وفضلهما حتى من اللـــــه على باتمام البحـــث ؛ ((والله الموفقـــق)) •

" الفهـــرس "

البنـــد :		
١ - ٤ - مقدمـــة :		الصفحـــة
	باب تمهيـــدى	
	" الفصل الأولـــ "	
	تعريف المفاوضة وصورها وتقسيم الشركات شرعـا	١ - ٥١
٥ -	تعريف المفاوضة لغـــة	١
	" المطلب الأولـــ "	
	تعريف المفاوضة شرعـــا	٢
٦ -	المفاوضة عند الحنفيـــة	٢
٧ -	شروط المفاوضة عند الحنفيـة	٤
٨ -	معنى المساواة فى شركة المفاوضة عند الحنفيـــة	٤
٩ -	مذهب الشيعة الزيديـــة	٦
١٠ -	المفاوضة عند المالكيـــة	٧
١١ -	المفاوضة عند الحنابلـــة	٩
١٢ -	المفاوضة عند الإباضيـــة	١٠
١٣ -	المفاوضة عند الشافعيـــة	١١
	المطلب الثانـــى	
١٤ -	مناقشة تعريفات وآراء المذاهـــب	١٢
-	مناقشة تعريف الحنفيـــة	١٢
-	مناقشة تعريف المالكيـــة	١٣
-	مناقشة تعريف الحنابلـــة	١٣
-	مناقشة تعريف الشافعيـــة	١٤
١٥ -	التعريف الراجـــح	١٦
-	تقسيم الشركات لدى المذاهب الفقهيـــة	١٦
أولا	:- تقسيم الشركات عند الحنفيـــة	١٦
	الإتجاه الأولـــ	١٦
	الإتجاه الثانـــى	١٨
ثانيـا	: تقسيم الشركات عند الحنابلـــة	١٨
ثالثـا	: تقسيم الشركات عند المالكيـــة	١٩
رابعـا	: تقسيم الشركات عند الزيديـــة	١٩
خامسا	: تقسيم الشركات عند الشافعيـــة	١٩

		الصفحة
سادسا :	تقسيم الشركات عند أهل الظاهر والشيعة الامامية	١٩
	التقسيم المختار	٢٠
	" المطلب الثالث "	
١٦ -	حكم شركة المفاوضة	٢٢
١٧ -	أدلة المجوزين	٢٢
١٨ -	أدلة المانعين	٢٤
١٩ -	مناقشة أدلة الفريقين	٢٤
	" المطلب الرابع "	
٢٠ -	شركة المفاوضة بين الإباحة والمنع	٢٦
	" المطلب الخامس "	
٢٤ -	تعدد صور المفاوضة عند الفقهاء	٤٢
-	سمات المفاوضة الحنفية	٤٢
-	سمات المفاوضة المالكية والحنبلية	٤٢
-	مناقشة وترجيح	٤٢
	" المطلب السادس "	
٢٥ -	ما تجرى فيه المفاوضة	٤٤
-	تقسيم الحنفية لشركة الأعمال	٤٤
	الوجوه	٤٦
	" المطلب السابع "	
	أحكام الكفالة بين المتفاوضين	٤٧
	تضمن شركة المفاوضة الكفالة	٤٧
-	مواضع الكفالة	٤٨
	١- ماهو من ضمان التجارة	٤٨
	٢- ما يشبه ضمان التجارة	٤٨
	٣ - ما يشتريه لنفسه خاصة	٥٠
	٤ - مالا يشبه ضمان التجارة	٥٠
-	مصروفات شركاء المفاوضة	٥٠
-	اللفظ الذى تحصل به صيغة شركة المفاوضة	٥١
	" الفصل الثانى "	
	تعريف المفاوضة قانونا وتجسيدها فى شركة التضامن	٥٢ - ٩٠

	الصفحة
" المطلب الأول "	
٢٥ - تعريف المفاوضة قانونا	٥٢
" المطلب الثانى "	
٢٦ - التفويض فى القانون الوضعى	٥٥
٢٦ - التفويض والنيابة	٥٧
٢٧ - التفويض والوكالة	٥٨
- شركة التفويض العام فى تقنين الموجبات والعقود اللبنانى	٥٩
" المطلب الثالث "	
شركة التضامن	٦١
٢٨ - تعريف شركة التضامن	٦١
" المطلب الرابع "	
٢٩ - ٣٠ : تاريخ شركة التضامن	٦٢
خصائص شركة التضامن :-	٦٤
أولا : ٣١-٣٥ : عدم جواز انتقال حصة الشريك الى الغير	٦٥
٣٦ - جواز رهن حصة الشريك	٦٩
٣٧ - جواز الحجز على حصة الشريك	٦٩
٣٨ - تنازل الشريك عن حصته دون موافقة الشركاء	٧٠
٣٩ - شهر التنازل عن الحصة	٧١
ثانيا : ٤٠ - عنوان شركة التضامن	٧١
ثالثا : ٤١ - صفة الشركاء المتضامنين	٧٣
رابعا : ٤٢ - الشريك المتضامن مسئول عن ديون الشركة مسئولية شخصية وتضامنية	٧٥
أولا : ٤٣ - المسئولية الشخصية والمطلقة للشريك المتضامن	٧٦
ثانيا : ٤٤ - المسئولية التضامنية للشركاء	٧٩
٤٥ - مدى المسئولية التضامنية للشريك فى شركة التضامن	٨٣
٤٦ - عرض آراء الفقهاء المحدثين فى حكم شركة التضامن	٨٤
٤٧ - مناقشة آراء هؤلاء العلماء	٨٦
٤٨ - رأى الدكتور عبد العزيز الخياط	٨٨
٤٩ - رأيى فى شركة التضامن	٨٩

		الصفحة
	" الباب الأول "	
	الفصل الأول "	
	تطور شركة المفاوضة وشركة التضامن	
٥٠	- تمهيد	٩٣ - ٩٦
	المبحث الأول	
٥٢	- تطور شركة المفاوضة	٩٧ - ١٠٠
	المبحث الثانى	
٥٣ - ٥٨	تطور شركة التضامن	١٠١ - ١١٠
٥٩	- النصوص التشريعية التى تحكم الشركات فى مصر	١٠٩
	" الفصل الثانى "	
	القواعد الشرعية لشركة المفاوضة	
	والتنظيم التشريعى لشركة التضامن	١١١ - ١٢٣
٦٠	- تمهيد فى دراسة الشرائع الحديثه التى تحكم الشركات	١١٢
أولا :	٦١ - ٦٤ الشريعة الاسلامية	١١٦
ثانيا :	٦٥ النظام اللاتينى	١١٦
ثالثا :	٦٦ النظام الأنجلوسكسونى	١١٧
	" المبحث الأول "	
٦٧-٦٩	القواعد الشرعية لشركة المفاوضة	١١٩ - ١٢١
	" المبحث الثانى "	
٧٠-٧١	التنظيم التشريعى لشركة التضامن	١٢٢ - ١٢٣
	" الباب الثانى "	
	أركان شركتى المفاوضة والتضامن	
	الفصل الأول	
	الأركان العامة لشركتى المفاوضة والتضامن	١٢٦ - ١٧٦
٧٢	- تمهيد	١٢٦
	" المبحث الأول "	
	التراضى	١٢٩ - ١٤٧
٧٣	- تعريف التراضى	١٢٩
	معنى الإيجاب والقبول فى الفقه الإسلامى	١٢٩

		الصفحة
٧٤	- كيف يصدر الإيجاب والقبول	١٢٩
	" المطلب الأول "	
٧٥	- شروط الإيجاب والقبول	١٣٢
٧٦	- انقضاء الشركة بالفعل	١٣٦
٧٧	- التعاقد بين غائبين	١٣٦
٧٨	- التعاقد بالاشارة	١٣٧
٧٩	- التراضى فى القانون الوضعى	١٣٨
	" المطلب الثانى "	
	عيوب الرضا	١٤١
٨٠	- حصر العيوب	١٤١
أولا : ٨١	- الغلط	١٤١
ثانيا : ٨٢	- التدليس	١٤٣
ثالثا : ٨٣	- الإكراه فى القانون	١٤٤
	" أنواع الإكراه فى القانون	١٤٥
٨٤	- الإكراه فى الفقه الإسلامى	١٤٥
٨٥	- أنواع الاكراه فى الفقه الإسلامى	١٤٦
	" المبحث الثانى "	
	الأهلية	١٤٨ - ١٥٨
٨٦	- تعريف الأهلية فى الاصطلاح الشرعى	١٤٨
٨٨	- تعريف الأهلية فى القانون الوضعى	١٤٩
	" المطلب الأول "	
	- أحكام الأهلية التجارية فى القانون والفقه الإسلامى	١٥٠
أولا : ٩٠	- الأهلية التجارية فى القانون	١٥٠
ثانيا : ٩١	- أهلية التجارة فى الفقه الإسلامى	١٥٢
	" المطلب الثانى "	
	شروط الأهلية	١٥٣ - ١٥٨
٩٢	- العقل	١٥٣
٩٣	- البلوغ	١٥٤

		الصفحة
٩٤	- الرشـــد	١٥٥
٩٥	- الاتفاق فى الديـــن	١٥٧
	" المبحـث الثالـث "	
	المحـــل	١٥٩ - ١٧١
	تمهيـــد	١٥٩
أولا : ٩٦	- الاشتراك بالحصة النقدية فى الفقه الإسلامى	١٥٩
	- الاشتراك بالحصة النقدية فى الفقه الإسلامى	١٥٩
	- اختلاف سكة النقود وأثره فى تكوين الشركة	١٦٠
٩٨	- الاشتراك بالحصة النقدية فى القانـــون	١٦٢
ثانيا : ٩٩ - ١٠٥	الاشتراك بالحصة العينية فى الفقه الإسلامـــى	١٦٣
١٠٦	- مناقشة آراء المذاهـــب	١٦٨
١٠٧	- حكم الشركة بالفلوس والنقرة والتـــبر	١٧٠
	" المبحث الرابـــع "	
	السبـــب	١٧٢ - ١٧٦
١٠٨	- تعريف السبب ومشروعيتـــه	١٧٢
١٠٩	- سبب عقد الشركـــة	١٧٣
١١٠	- السبب فى الفقه الاسلامـــى	١٧٤
	الفصـــل الثانـــى	
	الأركان الخاصة لشركة المفاوضة والتضامـــن	١٧٧ - ٢٣٢
	" المبحث الخامـــس	
	نية المشاركـــة	١٧٧ - ١٨٥
١١١-١١٤	- تعريف نية المشاركـــة	١٧٧
	" المطلـب الأولـــ "	
١١٥	- أهمية نية المشاركـــة	١٨٠
	العقود التى يرد فيها شرط الاشتراك فى الارباح	
	عقد بيع المحل التجـــارى	١٨٠
	عقد القـــرض	١٨١
	عقد الشيـــوع	١٨١
	عقد العمل مع الاشتراك فى الأربـــاح	١٨٢
	عقد الوكالة بالعمولـــة	١٨٢

		الصفحة
	" المطلب الثانى "	
١١٦	- نية المشاركة فى الفقه الاسلامى	١٨٣
	" المبحث السادس "	
	تعدد الشركاء	١٨٥ - ١٩٥
١١٧	- مقتضى الشركة التعدد	١٨٥
١١٨ - ١٢٣	- تعدد الشركاء فى القانون الوضعى	١٨٥
١٢٤	- تعدد المفاوضين فى الفقه الاسلامى	١٩٢
	" المبحث السابع "	
	حصص رأس المال	١٩٦ - ٢٣٢
	تمهيد	١٩٦
	"المطلب الأول "	
١٢٥ - ١٢٧	- الحصة النقدية فى القانون الوضعى والفقه الاسلامى	١٩٨
	" المطلب الثانى "	
	الحصة العينية	٢٠٤
١٢٨ - ١٣١	- تقديم الحصة على وجه التملك	٢٠٥
١٣٢	- تقديم الحصة على وجه الانتفاع	٢٠٩
١٣٤	- الضمان الواجب على مقدم الحصه العينية	٢١١
١٣٥	- رأى الفقهاء فى حكم الاشتراك بالمنفعة	٢١٢
	" المطلب الثالث "	
	حصة العمل	
	الفرع الأول	
١٣٦ - ١٣٩	- حصة العمل فى القانون الوضعى	٢١٥
	الفرع الثانى	
١٤٠ - ١٤٤	- الجعة بالعمل فى الفقه الاسلامى	٢٢٢
	الفرع الثالث	
	تقويم الحصص بالعمل فى الفقه الاسلامى	٢٢٦
١٤٥ - ١٤٦	- تقويم الحصص بالعمل فى الفقه الاسلامى	٢٢٦
١٤٧ - ١٤٨	- تقويم الحصص بالعمل فى القانون الوضعى	٢٢٨
١٤٩	- نطاق الحصة بالعمل فى الفقه الاسلامى	٢٢٩
	نطاق الحصة بالعمل فى الفقه الوضعى	٢٣٠

		الصفحة
	المبحث الثامن	
	اقتسام الربح والخسارة	٢٣٣
١٥١-١٥٥-	اقتسام الربح والخسارة فى القانون	٢٣٣
١٥٦ -	اقتسام الربح والخسارة فى الفقه الإسلامى	٢٣٦
	المبحث التاسع	
	الأركان الشكلية لعقد الشركة	٢٤٠-٢٥١
	المطلب الاول	
	كتابة عقد الشركة فى القانون الوضعى والفقه الإسلامى	٢٤٠
١٥٧-١٥٩-	كتابة عقد الشركة فى القانون الوضعى	٢٤٠
١٦٠-١٦١-	بيانات عقد الشركة	٢٤٢
١٦٢-١٦٥-	كتابة عقد الشركة فى الفقه الإسلامى	٢٤٤
	المطلب الثانى	
	شهر عقد الشركة فى القانون الوضعى والفقه الإسلامى	٢٤٨
١٦٧ -	شهر شركة التضامن	٢٤٨
١٦٨ -	الجزاء المترتب على إهمال شهر عقد الشركة	٢٥٠
١٦٩ -	شهر عقد الشركة فى الفقه الإسلامى	٢٥٠
١٧٠ -	شروط الشركة فى الفقه الإسلامى	٢٥٥
	الشروط عند الحنفية	٢٥٢
	الشروط عند المالكية	٢٥٢
	الشروط عند الشافعية	٢٥٢
	الشروط عند الحنابلة	
	الشروط العامة للشركة	٢٥٤
	خصائص شركة العقد	٢٥٦-٢٦١
١٧١ -	الشركة عقد مسمى	٢٥٦
١٧٢ -	الشركة عقد شكلى فى القانون	٢٥٦
١٧٣ -	الشركة عقد جائز	٢٥٧
١٧٤ -	الشركة عقد معاوضة	٢٦١
١٧٥ -	الشركة عقد محدد	٢٦١

		الصفحة
	بطلان الشركة	٢٦٢-٢٧٤
أولا : ١٧٦-	البطلان المطلق فى القانون الوضعى	٢٦٣
١٧٧ -	البطلان النسبى فى القانون الوضعى	٢٦٥
١٧٨ -	البطلان المطلق فى الفقه الاسلامى	٢٦٧
١٧٩ -	البطلان النسبى فى الفقه الاسلامى	٢٦٨
١٨٠ -	البطلان الخاص فى القانون	٢٧٠
١٨١ -	البطلان الخاص فى الفقه الاسلامى	٢٧١

" الباب الثالث "

النظام لشركة التضامن ومقارنتة بشركة

الفصل الأول

الشخصية المعنوية للشركة فى القانون الوضعى والفقه الاسلامى ٢٧٧-٣١٧

المبحث الأول

الشخصية المعنوية للشركة فى القانون الوضعى ٢٧٧-٢٨٥

١٨٤ -	تعريف الشخصية المعنوية	٢٧٧
١٨٧-١٨٨ -	تطور فكرة الشخصية المعنوية	٢٧٨

المطلب الأول "

١٨٩ -	اكتساب الشخصية المعنوية	٢٨١
١٩٠ -	متى يمكن الاحتجاج بالشخصية المعنوية على الغير	٢٨٢

المطلب الثانى

١٩١ -	ممثل الشخصية المعنوية	٢٨٣

المطلب الثالث

١٩٢ -	الشخصية المعنوية فى القانون الانجليزى	٢٨٤

التطور التشريعى للشخصية المعنوية فى القانون المصرى ٢٨٥

المبحث الثانى

الشخصية المعنوية فى الفقه الاسلامى ٢٨٦-٢٩٦

١٩٣-١٩٤-	الشخصية المعنوية بين الفقه الاسلامى والقانون الرومانى	٢٨٧
١٩٥ -	أسباب عدم وجود الشخصية المعنوية فى الفقه الاسلامى	٢٨٧

		الصفحة
١٩٦-١٩٩-	رأى الفقهاء المعاصرين بصدد الشخصية المعنوية فى الفقه الاسلامى	٢٩٠
٢٠٠ -	رأى فى أن الفقه الاسلامى لايمنع الأخذ بالشخصية المعنوية	٢٩٦
	النتائج المترتبة على اعتبار الشركة شخصا معنويا	٢٩٧
	* المطلب الاول *	
	الذمة المالية المستقلة للشركة	٢٩٧
٢٠٢ -	تعريف الذمة المالية فى القانون	٢٩٧
	أهمية الذمة المالية المستقلة للشركة	٢٩٨
٢٠٣ -	ما ينبنى على استقلال ذمة الشركة فى القانون	٢٩٩
٢٠٤ -	ما ينبنى على استقلال ذمة الشركة فى الفقه الاسلامى	٣٠١
	* المطلب الثانى *	
	أهلية الشركة	
٢٠٥ -	ثبوت الأهلية للشركة فى حدود الغرض الذى انشئت من أجله	٣٠٣
٢٠٦ -	مسئولية الشركة عن الاضرار التى تلحق الغير	٣٠٣
٢٠٧ -	المسئولية الحقائية	٣٠٥
٢٠٨ -	المسئولية التقاعدية	٣٠٥
٢٠٩ -	أهلية الشركة فى الفقه الاسلامى	٣٠٦
٢١٠ -	ما يتعلق بالمسئولية الجنائية فى الشريعة الاسلامية	٣٠٧
	* المطلب الثالث *	
٢١١-٢١٣-	اسم الشركة	٣٠٩
	اسم الشركة فى الفقه الاسلامى	٣١٠
	المطلب الرابع	
	موطن الشركة	٣١١
٢١٤ -	تعريف موطن الشركة فى القانون	٣١١
٢١٥ -	فائدة موطن الشركة	٣١١
٢١٦ -	موطن الشركة فى الفقه الاسلامى	٣١٣
	تقسيم الفقهاء الوطن الى ثلاثة أقسام	٣١٣
٢١٧ -	موطن الشركة شرعا هو موطن الشركاء	٣١٣

		الصفحة
	* المطلب الخامس *	
	جنسية الشركة	٣١٥
٢١٨ -	حاجة الشركة الى جنسية	٣١٥
٢١٩-٢٢٠-	معيار تحديد جنسية الشركة	٣١٥
٢٢١ -	جنسية الشركة فى الفقه الاسلامى	٣١٧
	الفصل الثانى	
	إدارة شركة التضامن ومقارنته بشركة المفاوضة	٣١٩-٣٦٣
	تمهيد	٣١٩
	المبحث الأول	
٢٢٢-٢٢٤-	إدارة شركة المفاوضة	٣٢٠-٣٢٣
	المبحث الثانى	
	إدارة شركة التضامن	٣٢٤-٣٦٣
أولا : ٢٢٥-	المقصود بمدير الشركة	٣٢٤
	المبحث الثالث	
٢٢٦-٢٢٩-	التكييف القانونى للعلاقة بين الشركة والمدير	٣٢٧
٢٣٠-٢٣١-	موقف القوانين الوضعية	٣٢٩
٢٣٢ -	موقف الفقه الاسلامى	٣٣١
ثانيا -	تعيين المدير وعزله	٣٣٢-٣٤٣
٢٣٣ -	تعيين المدير فى عقد الشركة من عدمه	٣٣٢
	المدير الاتفاقى الشريك	٣٣٢
	المدير الاتفاقى غير الشريك	٣٣٣
	المدير غير الاتفاقى	٣٣٤
٢٣٥ -	تعيين المدير وعزله فى الفقه الاسلامى	٣٣٥
٢٣٧-٢٣٨-	تعدد المديرين فى القانون الوضعى	٣٣٧
	تعدد المديرين فى الفقه الاسلامى	٣٣٨
٢٤٠ -	أجر المدير فى القانون الوضعى	٣٣٨
٢٤١-٢٤٣-	أجر المدير فى الفقه الاسلامى	٣٣٩
٢٤٤ -	مناقشة رأى المالكية والشافعية	٣٤٢
٢٤٥ -	رأى الفقهاء المعاصرين	٣٤٣

		الصفحة
	سلطة المدير	٣٤٤ - ٣٦٣
٢٤٦ -	المراد بسلطة المدير	٣٤٤
٢٤٧ -	الاتفاق بين الفقه الاسلامى والقانون الوضعى على سلطة المدير	
	المطلب الأول	
٢٤٨-٢٥٠ -	سلطة المدير فى الفقه الاسلامى	٣٤٥
	المطلب الثانى	
٢٥٠-٢٥١ -	سلطة المدير فى القانون الوضعى	٣٥٣
	الفرع الأول	
٢٥٢-٢٥٣-	واجبات المدير	٣٥٥
	الفرع الثانى	
٢٥٤-٢٥٥-	مسئولية الشركة عن أعمال المدير	٣٥٧
	الفرع الثالث	
٢٥٦-٢٥٧-	مسئولية المدير فى الفقه الاسلامى	٣٦١
	الفصل الثالث	
	توزيع الأرباح والخسائر فى شركة التضامن ومقارنتة بشركة المفاوضة	٣٦٥-٣٧٦
	تمهيد	٣٦٥
	المبحث الأول	
٢٥٨-٢٦٠-	توزيع الأرباح والخسائر فى شركة التضامن	٣٦٦-٣٦٨
	المبحث الثانى	
	توزيع الأرباح والخسائر فى شركة المفاوضة	٣٦٩-٣٧٦
٢٦١ -	مبادئ توزيع الارباح فى الفقه الاسلامى	٣٦٩
	حكم اشتراط أحد الشريكين نسبه فى الربح تزيد على ما يخصه من حصته فى رأس المال	٣٧٠
٢٦٢ -	رأى زفر والمالكية والشافعية وأهل الظاهر	٣٧١
٢٦٣ -	ترجيح رأى الحنفية والحنابلة	٣٧١
٢٦٤ -	طريقة توزيع الأرباح فى حالة خلو العقد من الاتفاق	٣٧٣

		الصفحة
٢٦٥	- توزيع الخسارة فى الفقه الإسلامى	٣٧٤
٢٦٦	- المقارنة بين الفقه الإسلامى والقانون الوضعي فى مسألة توزيع الربح	٣٧٥
	مخالفة القانون الوضعى جميع المذاهب الفقهية فى توزيع الخسارة	٣٧٥
٢٦٧	- حكم اقتطاع جزء من الأرباح	٣٧٦
	الفصل الرابع	
	الرقابة على شركة التضامن ومقارنتة بشركة المفاوضة	٣٧٨-٣٨٣
	تمهيد	٣٧٨
	المبحث الأول	
٢٦٨-٢٧٠-	الرقابة على شركة التضامن	٣٨٠-٣٨١
	المجث الثانى	
٢٧١-٢٧٣-	الرقابة على شركة المفاوضة	٣٨٢-٣٨٣
	الفصل الخامس	
	انتهاء شركة التضامن ومقارنتة بشركة المفاوضة	٣٨٤-٤٣٩
	تمهيد	٣٨٤
	المبحث الأول	
	أسباب انتهاء الشركة	٣٨٥-٤٠٩
	المطلب الأول	
	الأسباب العامة	٣٨٥
٢٧٤-٢٧٧-	انتهاء الوقت المحدد للشركة	٣٨٥
٢٧٨ -	انتهاء العمل الذى قامت الشركة من أجله	٣٨٩
٢٧٩-٢٨٢	هلاك مال الشركة	٣٩٠
	المطلب الثانى	
	الأسباب الخاصة بانتهاء شركات الاشخاص	٣٩٢
٢٨٣-٢٨٧-	موت أحد الشركاء	٣٩٢
٢٨٨-٢٨٩-	الحجر على أحد الشركاء أو شهر إفلاسه	٣٩٧
٢٩٤-٢٩٥-	انسحاب أحد الشركاء	٤٠١

		الصفحة
٢٩٤-٢٩٥-	طلب أحد الشركاء فصل شريك آخر	٤٠٥
٢٩٦	- الإجماع على حل الشركة	٤٠٧
٢٩٧	- حل الشركة بواسطة القضاء	٤٠٧
	المبحث الثانى	
	تصفية الشركة	٤١٠-٤٢٧
	تمهيد	٤١٠
٢٩٨	- مقارنة بين الفقه الإسلامى والقانون الوضعى فيما يتعلق بالمصفى	٤١١
	المطلب الأول	
	التصفية فى القانون والفقه الإسلامى	
٢٩٩-٣٠٠-	معنى التصفية فى القانون الوضعى	٤١١
٣٠١	- معنى التصفية فى الفقه الإسلامى	٤١١
٣٠٢-٣٠٨-	الشخصية المعنوية للشركة أثناء فترة التصفية فقها وقانونا	٤١٣
	المطلب الثانى	
٣٠٩	- المصفى وسلطته	٤١٨
٣١٠-٣١٣-	تعيين المصفى	٤١٩
٣١٤-٣١٥-	أجر المصفى	٤٢١
٣١٦	- عزل المصفى	٤٢٣
	المطلب الثالث	
	التصفية وإجراء القسمة	٤٢٤
	انتهاء التصفية	٤٢٤
٣١٨-٣٢٠-	قسمة الشركة فى القانون	٤٢٤
٣٢١-٣٢٢-	قسمة الشركة فى الفقه الإسلامى	٤٢٧
	المبحث الثالث	
	تقادم الدعاوى ضد الشركاء فى القانون الوضعى والفقه الإسلامى	٤٢٨-٤٣٩
	المطلب الأول	
	تقادم الدعاوى ضد الشركاء فى القانون الوضعى	٤٢٨
٣٢٣	- مسئولية الشركاء عن التزامات الشركة بعد التصفية والقسمة	٤٢٨

		الصفحة
٣٢٤	- الدعاوى التى يسرى التقادم القصير عليها	٤٢٨
٣٢٥	- الدعاوى التى لايسرى التقادم القصير عليها	٤٢٩
٣٢٦	- حكم الشريك المفسى	٤٣٠
٣٢٧	- شروط التقادم الخمسى	٤٣١
٣٢٨	- موقف شركات المحاصة من التقادم	٤٣١
٣٢٩	- موقف وانقطاع التقادم	٤٣٢
	المطلب الثانى	
	تقادم الدعاوى فى الفقه الإسلامى	٤٣٣
٣٣٠	- التقادم بين الفقه الإسلامى والقانون الوضعى	٤٣٣
٣٣١	- رأى الفقه المالكى	٤٣٥
٣٣٣	- رأى الفقه الحنفى	٤٣٥
٣٣٤	- اتفاق الفقه الحنبلى مع الفقه الحنفى	٤٣٧
٣٣٥	- استنباط رأى الفقه الإسلامى	٤٣٧
٣٣٦	- اختلاف الفقهاء فى أمد التقادم	٤٣٨
٣٣٨	- اقتباس النظام السعودى قاعدة عدم سماع الدعوى	٤٣٩
٣٣٩	- الرأى الغالب فى الفقه الإسلامى	٤٣٩
	الباب الرابع	
	وضع شركتى المفاوضة والتضامن فى الاستثمار المعاصر	
	الفصل الأول	
	مجالات استثمار الأموال فى الاسلام	٤٤١
	تمهيد	٤٤١-٤٤٨
	أولا : ٣٤٠- الاستثمار الفردى	٤٤٢
	ثانيا : ٣٤١- الاستثمار عن طريق نظام المضاربة الإسلامية	٤٤٢
	ثالثا : ٣٤٢- الاستثمار عن طريق نظام المشاركة فى ضوء الشريعة الاسلاميه	٤٤٣
٣٤٣	- البنوك الإسلامية	٤٤٤
٣٤٤	- الأسس التى تقوم عليها البنوك الاسلامية	٤٤٥
	بيع المرابحة	٤٤٥
	أسلوب المضاربة الشرعية	٤٤٦
	أسلوب التمويل بالمشاركة	٤٤٦
	الرقابة الشرعية	٤٤٧

الصفحـــــــة

الفصـل الثانـــــى

٣٤٥ - وضع شركة المناوضة فى الإستثمار المعاصـــر ٤٤٩-٤٥١

خاتمة البحـــث ٤٥٢-٤٥٦

المراجع العربيـــة ٤٥٧-٤٧٢

المراجع الأجنبيـــة ٤٧٣

الفهـــــرس ٤٧٤

" تمت بحمد الله تعالـــــى "